الأمم المتحدة

A/76/676

الجمعية العامة

Distr.: General
2 February 2022
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والسبعون

البند 150 من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

نتائج الاستقصاء المنجز للمساعدة في إعادة النظر في المعدل الموحد لسداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة

تقرير الأمين العام

موجز

وافقت الجمعية العامة في قرارها 261/67 على الاستنتاجات والتوصيات الموجزة في الفرع الرابع من تقرير فريق كبار الاستشاريين بشأن معدلات السداد إلى البلدان المساهمة بقوات ومسائل أخرى تتصل بالموضوع (A/C.5/67/10، المرفق). وكان الفريق قد أشار في التقرير إلى أن نظام سداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات يتعين، لكي يكون ذا مصداقية وقابلا للاستمرار، أن يتضمن العنصرين الرئيسيين التاليين: أساس واقعي يرتكز على واقع التكاليف الفعلية المتكبدة، وعملية شفافة للتعديل والمراجعة الدوريين.

والهدف من جمع وتحليل البيانات المتعلقة بالتكاليف الفعلية هو تزويد الدول الأعضاء بأساس موثوق به للتوصل إلى اتفاق على معدل موحد للتكاليف الإضافية العامة والأساسية للنشر في عمليات حفظ السلام.

وفي القرار 261/67، وافقت الجمعية العامة على توصية فريق كبار الاستشاريين بأن يتم، بمجرد الموافقة على أساس جديد، إجراء استعراض كامل باستخدام بيانات تُجمع من عينة مختارة حديثا كل أربع سنوات.

170322 280222 22-01387 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وقُدِّمت نتائج أول استقصاء من هذا القبيل إلى الجمعية العامة في عام 2014 في تقرير الأمين العام عن ذلك الموضوع (A/68/813). وقُدِّمت نتائج الاستقصاء الثاني في عام 2018 في التقرير الثاني للأمين العام (A/72/728). ويتضمن هذا التقرير تفاصيل عن أحدث عملية لإجراء استقصاء لجمع البيانات المتعلقة بالتكاليف من 10 دول أعضاء مشاركة، عملا بالقرار 261/67 والمعايير التي أوصى بها فريق كبار الاستشاريين.

ويرد الإجراءان المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما في الفرع السادس من هذا التقرير.

أولا - معلومات أساسية

1 - منذ الثمانينات من القرن الماضي، وُضع نظامٌ لسداد التكاليف لتعويض البلدان المساهِمة بقوات وبأفراد الشرطة عن التكاليف الإضافية العامة والأساسية التي تتكبدها نتيجة لنشر أفراد نظاميين في الوحدات التابعة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفي عام 2012، وَضَعت الجمعية العامة، استنادا إلى توصيات فريق كبار الاستشاريين بشأن معدلات السداد إلى البلدان المساهمة بقوات ومسائل أخرى تتصل بالموضوع (انظر A/C.5/67/10، المرفق)، إطارا جديدا للاسترشاد به في نظرها الدوري في معدل السداد للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة. واستند هذا الإطار إلى استقصاء يجرى كل أربع سنوات بشأن التكاليف الإضافية العامة والأساسية التي تتكبدها عيّنة من 10 بلدان مساهِمة بقوات وبأفراد شرطة.

2 - ويكمن في صميم توصيات فريق كبار الاستشاريين، التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها 261/67، إنشاءُ نظام فعال وشفاف ومنصف لإجراء استعراض دوري لمعدل السداد إلى البلدان المساهِمة بوحدات نظامية في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ويرتكز هذا النظام على بيانات فعلية مرتبطة بالتكاليف العامة والإضافية والأساسية التي تتكبدها البلدان المساهِمة بقوات وبأفراد شرطة.

3 - وقد أقرّت الجمعية العامة، لدى الموافقة على التوصيات، بأنه كان يتعين على البلدان المساهِمة بقوات وبأفراد الشرطة أن تزيد استثماراتها لمواجهة التحديات المعاصرة التي يطرحها حفظ السلام وللوفاء بالمعايير الأكثر صرامة التي ينطوي عليها.

4 - ولم تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدّم توصية بشأن المعدل الفعلي لسداد التكاليف المترتبة على مساهمة الأفراد النظاميين. ومع ذلك، ولمساعدة الجمعية العامة على اتخاذ قرار مستنير بشأن المعدل، دُعِي في توصيات فريق كبار الاستشاريين (المرجع نفسه، الفقرة 60)، على النحو الذي أقرته الجمعية العامة، إلى اتباع نهج أكثر استهدافا وتفاعلا يشمل ما يلي:

(أ) جمع بيانات من عيّنة بلدان تمثل النطاق الكامل للمساهمات بقوات؛

(ب) مجموعة من الأسئلة المركّزة التي تيسّر إجراء استعراض تحليلي هادف؛

(ج) عملية لجمع البيانات على نحو تفاعلي تتيح تقديم تفسيرات وتوضيحات، والتواصل المباشر مع بلدان العيّنة؛

(د) إمكانية الوصول إلى معلومات مفتوحة المصدر لأغراض المقارنة؛

(هـ) فترة زمنية مدتها سنة واحدة لجمع البيانات وتحليلها واستعراضها؛

(و) التوقيع على البيانات من جانب أعلى مسؤول مالي في الوزارة الحكومية ذات الصلة.

5 - وقد حلت هذه المنهجية محل الاستبيان الذي وافقت عليه الجمعية العامة سابقا في قرارها 285/63 (انظر A/60/725/Add.1). وأصبحت البيانات تُجمع الآن من خلال استبيان مقتضب ومبسّط ليتسنى إجراء استعراض أكثر جدوى وتحليلا. ومثّل الاستبيان تطورا عن النهج السابق يهدف إلى التغلب على عدد من المشاكل التي تم تحديدها في تقرير فريق كبار الاستشاريين (انظر A/C.5/67/10، المرفق، الفقرة 57)، بما في ذلك انخفاض معدل الاستجابة؛ وعدم اكتمال البيانات؛ والتعقيد وعدم الصلة بالموضوع؛ وطول المدة الزمنية التي يستغرقها جمع البيانات؛ وعدم وجود تعليقات ومساعدة استباقية.

6 - وعلى النحو الصادر به تكليف من الجمعية العامة، يتعين جمع البيانات من عينة البلدان الـ 10 في خمس فئات من التكاليف، وهي: (أ) البدلات؛ و (ب) العتاد الشخصي والمعدات؛ و (ج) النفقات الطبية السابقة للنشر؛ و (د) النقل الداخلي؛ و (هـ) التدريب السابق للنشر الخاص بالأمم المتحدة. وطُلب أيضا إلى بلدان العيّنة أن تبلغ عن أي تكاليف أخرى.

7 - وتقرر اختيار عينة البلدان الـ 10 من بين أكبر 20 بلدا مساهما خلال فترة السنوات الثلاث السابقة مع إدراج المساهمات المتناسبة ذات الصلة. وتقرر إدراج البلدان في أربع فئات دخل واسعة النطاق استنادا إلى بيانات البنك الدولي وتصنيفه، وهي: البلدان ذات الدخل المنخفض والبلدان التي تنتمي إلى كل من الشريحتين الدنيا والعليا من الدخل المتوسط والبلدان ذات الدخل المرتفع.

8 - وبالإضافة إلى ذلك، نصت الجمعية العامة لدى اعتمادها القرار 261/67 على أن البلدان الـ 10 المشاركة المتخذة كعيّنة يجب أن تمثل حدا أدنى جماعيا قدره 50 في المائة من مجموع المساهمات بقوات وبأفراد شرطة خلال فترة السنوات الثلاث السابقة، ويجب أن تكون مستعدة لتقديم البيانات المطلوبة بمساعدة أحد الأفرقة المعنية بالاستقصاء.

9 - وفي عام 2013، أجرت الأمانة العامة أول استقصاء منقح بغرض جمع بيانات عن التكاليف العامة والإضافية والأساسية التي تتكبدها البلدان المساهمة بقوات، مطبقةً المنهجية الجديدة.

10 - ورحّبت الجمعية العامة في الفقرة 4 من قرارها 281/68، لدى نظرها في البيانات التي جُمعت وعُرضت في تقرير الأمين العام (A/68/813)، بنتائج الاستقصاء المنقح، وقررت تحديد معدل واحد لسداد التكاليف إلى البلدان المساهِمة بأفراد في الوحدات التابعة لعمليات الأمم المتحدة الميدانية قدره 332 1 دولارا للفرد شهريا اعتبارا من 1 تموز/يوليه 2014، بزيادة تصل إلى 365 1 دولارا للفرد شهريا اعتبارا من 1 تموز/يوليه 2016، وزيادة تصل إلى 410 1 دولارات للفرد شهريا اعتبارا من 1 تموز/يوليه 2017.

11 - وتمشيا مع توصيات فريق كبار الاستشاريين، على النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة[1]، متى تمت الموافقة على أساس جديد، ينبغي إجراء استعراض كامل كل أربع سنوات ببيانات مجمعة من عيّنة يتم اختيارها حديثا (انظر A/C.5/67/10، المرفق، الفقرة 110).

12 - وفي عام 2017، أجرت الأمانة العامة الاستقصاء الثاني مطبّقةً المنهجية الجديدة. وعُرضت البيانات المجمعة في تقرير الأمين العام (A/72/728). وحَدّدت الجمعية العامة في قرارها 285/72 معدلا واحدا لسداد التكاليف إلى البلدان المساهِمة بأفراد في الوحدات التابعة لعمليات الأمم المتحدة الميدانية قدره 428 1 دولارا من دولارات الولايات المتحدة للفرد شهريا اعتباراً من 1 تموز/يوليه 2018.

ثانيا - استعراض تكاليف الأفراد للفترة 2022/2021

13 - على النحو الصادر به تكليف من الجمعية العامة، أجري في الفترة 2022/2021، وفقا للمنهجية التي أقرتها الجمعية العامة في القرار 261/67، الاستعراض الذي يجري كل أربع سنوات لتكاليف الأفراد التي تكبدتها البلدان المساهمة.

(1) انظر القرار 261/67.

ألف - العيّنة

14 - أجريت خلال العام الماضي عملية تتضمن عقد اجتماعات وتقديم إحاطات لإطلاع الدول الأعضاء على مختلف الخطوات التي تدخل في عملية الاستقصاء. ولتحديد العينة، طُلب من الدول الأعضاء الـ 20 المؤهّلة التعبير عن الاهتمام. وتلقت الأمانة العامة ردودا إيجابية من 15 بلدا من تلك البلدان.

15 - وترد في الجدول 1 قائمة ببلدان العينة التي استوفت المعايير التي وافقت عليها الجمعية العامة في القرار 261/67. فمن بين البلدان الـ 10، تسهم 6 بوحدات شرطة مشكلة ووحدات عسكرية. ووفقا لتوصيات فريق كبار الاستشاريين، وعلى النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة في القرار 261/67، أَبلغ الأمين العام رئيسَ الجمعية العامة بالقائمة النهائية لبلدان العينة في رسالة مؤرخة 10 حزيران/يونيه 2021.

الجدول 1

البلدان المتخذة كعيّنة المشارِكة في استقصاء تكاليف الأفراد، للفترة 2022/2021

البلد	*متوسط المساهمة (النسبة المئوية من إجمالي المساهمات) (2018-2020)*[أ]	*مستوى الدخل*
إثيوبيا	8,90	منخفض
بنغلاديش	8,18	متوسط من الشريحة الدنيا
رواندا	8,00	منخفض
الهند	7,57	متوسط من الشريحة الدنيا
نيبال	6,40	متوسط من الشريحة الدنيا
باكستان	6,21	متوسط من الشريحة الدنيا
المغرب	2,38	متوسط من الشريحة الدنيا
بوركينا فاسو	2,12	منخفض
إيطاليا	1,41	مرتفع
جنوب أفريقيا	1,40	متوسط من الشريحة العليا
المجموع	**52,57**	

(أ) فقط أفراد الوحدات العسكرية وأفراد الشرطة المنتشرون في بعثات حفظ السلام.

باء - البيانات

16 - تمشيا مع المنهجية المعتمدة، عُمِّم استبيان على البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة من أجل جمع البيانات في الفئات الخمس من التكاليف العامة والإضافية والأساسية المتكبدة نتيجة لنشر أفراد نظاميين في عمليات حفظ السلام. ولإتاحة قابلية المقارنة، على النحو الصادر به تكليف من الجمعية العامة (انظر A/C.5/67/10، المرفق، الفقرة 73)، كانت البيانات المجمعة تتصل بفترة زمنية مماثلة تغطي عمليات نشر قوات وأفراد شرطة في حزيران/يونيه 2021. وقد اختير شهر حزيران/يونيه 2021 كأساس بغية كفالة جمع أحدث البيانات، مع إتاحة الوقت الكافي لإنجاز الاستقصاء وتقديم البيانات إلى الجمعية العامة.

17 - وطُلبت إتاحة التكاليف بالعملات التي تم تكبدها بها، وطُبّق سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة فيما بعد. وأفضى هذا النهج إلى لمحة عن تكاليف النشر في فترة محددة، مما أتاح للبلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة الإبلاغ عن النفقات الفعلية المتكبدة في نقطة زمنية معينة.

18 - وفي حين طُلب أيضا من البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة الإبلاغ عن أي تكاليف أخرى، فإن البيانات المعروضة في الجدول 2 لا تشمل سوى التكاليف الإضافية العامة والأساسية في الفئات الخمس الصادر بها تكليف.

جيم - استعراض البيانات

19 - بعد استكمال البلدان المشارِكة المتَّخذة كعيّنة للاستبيانات، استُعرضت البيانات لضمان اكتمالها وشمولها وللمساعدة في التوصل إلى فهم مفصّل للمعلومات المقدمة. ولدى تحليل البيانات، كان الاعتبار الرئيسي هو كفالة أن تكون التكاليف المستخلصة قابلة للمقارنة وأن تكون متصلة بصفة خاصة بنشر الأفراد النظاميين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

20 - وتم تحليل البيانات بدقة من حيث التكاليف العامة الفعلية التي تكبدتها بلدان العينة خلال الفترة المحددة في الاستقصاء. وعلى الرغم من أن البيانات المجمعة، ولا سيما البيانات المتعلقة بالبدلات، تشير بالفعل إلى وجود علاقة بين معدل السداد الحالي والتكاليف التي تتكبدها البلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة، فإن الاستقصاء لم يكن مصمّما لتقييم الكيفية التي تُستخدم بها المبالغ المسددة الحالية.

21 - ولمساعدة البلدان المشارِكة في كفالة أن تمثل البيانات التكاليفَ العامة الإضافية الفعلية، استُند في إجراء الاستعراض إلى منهجية تتيح اتباع نهج تفاعلي (المرجع نفسه، الفقرة 70). وقامت بين تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر 2021 أفرقة تقودها الأمانة العامة وتتألف من خبراء عسكريين وخبراء شرطة وخبراء في عملية السداد بزيارات في إطار المتابعة إلى البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة. وعُقدت جلسة لتقديم الدعم عبر الإنترنت نظرا للقيود المفروضة على السفر نتيجة لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في أحد بلدان العينة. وفي معظم الحالات، قُدِّمت استبيانات منقحة لتعكس التوضيحات التي قُدِّمت أثناء الزيارات.

22 - وعملت الأمانة العامة أيضا مع مجلس الاستعراض الإداري بشأن المعدات المملوكة للوحدات/مذكرات التفاهم، نظرا لتكوينه الذي يضم خبراء عسكريين وخبراء من قوات الشرطة وخبراء لوجستيين وسياسيين وماليين على مستوى المديرين من إدارة الدعم العملياتي وإدارة عمليات السلام، وذلك بهدف ضمان اتباع المنهجية المعتمدة، وكفالة أن تكون البيانات، إلى أقصى قدر ممكن، كاملة ومتسقة ومتفقة مع المعايير التي وضعتها الجمعية العامة.

دال - عرض البيانات

23 - طلب فريق كبار الاستشاريين في توصياته أن تُرتَّب البيانات التي يتم جمعها وأن تُعرض التكاليف المجمعة حسب الفئة لكل بلد، وأن تُعرض أيضا التكلفة الشهرية الإجمالية لكل بلد من بلدان العينة (المرجع نفسه، الفقرة 71). ومن شأن هذا النهج أن يتيح للجمعية العامة الحصول على صورة كاملة عن التكاليف في كل بلد من البلدان الممثلة بدلا من متوسط التكلفة أو رقم وسيط لها (المرجع نفسه، الفقرة 72).

24 - ووفقا لتلك التوصية، ترد البيانات المجمعة من كل من البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة في الجدول 2 حسب الفئة (البدلات، والعتاد الشخصي والمعدات، والنفقات الطبية السابقة للنشر، والنقل الداخلي، والتدريب قبل النشر) لكل بلد. وترد في الأقسام ذات الصلة أدناه أيضا التكاليف المجمّعة حسب الفئة.

25 - وتمشيا مع المنهجية المعتمدة، تم ترتيب البيانات وجمعها لتحديد متوسط التكاليف الشهرية للفرد على مدى فترة النشر القياسية البالغة 12 شهرا (على الرغم من أن بعض بلدان العينة اعتمدت فترات نشر أقصر). وفي معظم فئات التكاليف، بما في ذلك اقتناء العتاد الشخصي، والإعداد الطبي، والنقل الداخلي، والتدريب السابق للنشر، لا يتم تكبد التكاليف عموما على أساس شهري. وفي حالة التدريب السابق للنشر، يمكن أن يكون الاستثمار الذي ينطوي عليه التخطيط لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وتطويرها وتوفيرها نشاطا طويل الأجل يتطلب نفقات رأسمالية كبيرة وتترتب عليه تكاليف تشغيلية مستمرة.

26 - وبما أن كل بلد من البلدان الـ 10 المشاركة المتخذة كعينة يمثل نسبة مئوية مختلفة من مجموع المساهمات في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، فإن المتوسط البسيط على نطاق بلدان العينة الـ 10 لن يمثل بدقة مجموع التكاليف التي تتكبدها بلدان العينة. وبناء على ذلك، يقدم هذا التقرير البيانات المتعلقة بالتكاليف المرجحة بمساهمة كل بلد من بلدان العينة كنسبة مئوية من العينة. وقد استُخدم نهج المتوسط المرجح في عام 2014 (قرار الجمعية العامة 281/68) و 2018 (قرار الجمعية العامة 285/72). **ويبلغ المتوسط المرجح الشهري للفرد في جميع فئات التكاليف الخمس والذي يعكس الحجم المتناسب لمساهمات البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة 1 453,31 دولارا.**

27 - وفي ضوء الشواغل المشروعة التي تساور البلدان المشاركة المتخذة كعينة فيما يتعلق بسرية البيانات المجمعة وحساسيتها، لا يشار في عرض هذه البيانات إلى أسماء فرادى البلدان، على النحو الذي شددت عليه توصيات فريق كبار الاستشاريين. وتمشيا مع هذا النهج، فإن البيانات الواردة في هذا التقرير مجهولة المصدر. وطوال عملية الاستقصاء، تم التعامل بسرية تامة مع جميع المعلومات التي قدمتها البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة.

الجدول 2

ملخص البلدان الـ 10 والفئات الخمس من البيانات

(بدولارات الولايات المتحدة)

	متوسط المبلغ الشهري للفرد حسب الفئة									
بلد العينة	*أ*	*ب*	*ج*	*د*	*هـ*	*و*	*ز*	*ح*	*ط*	*ي*	*المتوسط المُرجَّح*
البدلات	973,26	392,95	1 151,83	23,12	1 686,21	6 833,93	1 428	1 169	1 434,65	1 449,76	1 255,56
العتاد الشخصي والمعدات	213,54	168,75	160,38	236,79	98,75	113,51	90,29	68,41	113,94	80,12	123,50
النفقات الطبية السابقة للنشر	43,61	42,63	29,51	15,22	32,93	42,07	15,07	13,08	74,47	31,88	35,73
النقل الداخلي	21,45	7,47	0,35	2,43	18,39	1,39	24,54	4,15	5,42	18,01	9,86

بلد العينة	*متوسط المبلغ الشهري للفرد حسب الفئة*										*المتوسط المُرجَّح*
	أ	*ب*	*ج*	*د*	*هـ*	*و*	*ز*	*ح*	*ط*	*ي*	
التدريب السابق للنشر الخاص بالأمم المتحدة	13,87	72,84	39,78	27,80	19,00	7,81	0,21	24,70	4,19	50,60	28,67
المجموع للفرد شهريا	**1 265,73**	**684,64**	**1 381,86**	**305,35**	**1 855,29**	**6 998,72**	**1 558,11**	**1 279,34**	**1 632,68**	**1 630,38**	**1 453,31**

1 - البدلات

28 - تقدِّم البيانات المتعلقة بالتكاليف الواردة في الجدول 2 في إطار هذه الفئة مبلغا متوسطا إجماليا للفرد شهريا يمثل ما تدفعه البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة للأفراد النظاميين من بدلات خاصة بخدمتهم في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

29 - وتضمّن الاستبيان طلبا للحصول على معلومات مفصلة، موزعة حسب الرتبة، عن متوسط البدلات الشهرية المدفوعة للضباط وغير الضباط في كل كتيبة مشاة ووحدة متخصصة. وطُلبت أيضا معلومات محددة عن البدلات المدفوعة لوحدات الشرطة المشكلة.

30 - وتضمن الاستبيان أيضا طلبا للحصول على معلومات مفصلة عن أي بدلات تدفع للأفراد النظاميين المتخصصين، مثل الأفراد العاملين في مجال الطيران أو المجال الطبي أو البحري، وأي بدلات خاصة بالرتب العليا. وطُلب عدم إدراج التكاليف المرتبطة بالرواتب والبدلات المحلية العادية في البيانات المقدمة.

31 - وهناك تباين في أنواع البدلات الإضافية المدفوعة مقابل الخدمة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، كما يوجد تباين في النُهج المتبعة في تحديدها. فقد أبلغت بعض البلدان عن بدل بمعدل ثابت، يتصل في معظمه بمعدل سداد التكاليف في الأمم المتحدة، الذي بلغ 428 1 دولارا للفرد الواحد شهريا عن الشهر الأساسي المشمول بالبيانات المقدمة. وأشار عدد قليل من البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة إلى أن جزءا من البدلات أو كلها صُرف في بعض الحالات بدولارات الولايات المتحدة.

32 - وكشفت مناقشات أكثر تفصيلا أجريت مع بلدان العينة بشأن معدل البدلات أن هناك عدة عوامل، بالإضافة إلى المعدل الموحد لسداد التكاليف في الأمم المتحدة، تؤثر على ما يبدو في دفع البدلات. وكان أحد هذه العوامل في بعض الحالات التشريعات الوطنية التي تحدّد المبلغ ونوع البدل الذي يجب أن يدفع للأفراد النظاميين عند الخدمة في الخارج. وأَبلغت بعض البلدان المشاركة المتخذة كعينة عن دفع بدلات لأسر الأفراد النظاميين الذين تم نشرهم. وأشار عدد قليل من البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة إلى وجود خطط، تمشيا مع التشريعات الوطنية، لتوفير الرعاية الطبية التكميلية الطويلة الأجل، واستحقاقات الوفاة والعجز. والبدلات الإضافية، التي تحددها التشريعات الوطنية، غير مدرجة في الجدول 2.

33 - **ويبلغ المتوسط المرجح الشهري للفرد في جميع بلدان العينة الـ 10 المشارِكة للبدلات المدفوعة لأفراد حفظ السلام 255,56 1 دولارا (86 في المائة من إجمالي متوسط التكاليف المرجحة).**

2 - العتاد الشخصي والمعدات

34 - تمثل البيانات المتعلقة بالتكاليف في إطار هذه الفئة المبلغَ المتكبد للفرد المستهلك خلال فترة النشر القياسية البالغة سنة واحدة. وتستند البيانات إلى قائمة العتاد الشخصي والمعدات الخاصة بالقوات العسكرية وقوات الشرطة، على النحو المبين في تذييل المرفق ألف للفصل 9 من دليل السياسات والإجراءات المتعلقة بسداد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات التابعة للبلدان المساهمة بقوات عسكرية/أفراد شرطة المشاركة في بعثات حفظ السلام وبمراقبة تلك المعدات (A/75/121)[2]. وطُلب أيضا تقديم تفاصيل عن أي تكاليف إضافية ناجمة عن تجهيز أفراد الوحدات أو أفراد الشرطة من النساء. وتُصدِر جميع بلدان العيّنة مجموعةً جديدة تماما من الأصناف عند النشر. وقد أبلغت بعض البلدان عن الحاجة إلى استبدال الأصناف القياسية خلال فترة النشر نظرا إلى مدة النشر القياسية البالغة 12 شهرا.

35 - وفي حين أن قائمة العتاد الشخصي والمعدات هي قائمة موحدة بالنسبة لجميع أفراد الجيش والشرطة، فإن الجدول 2 يبين مستوى من التباين في التكاليف ضمن هذه الفئة بين البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة. وينبغي النظر في عدة عوامل، بما في ذلك اختلاف القدرات الإنتاجية الوطنية وأسعار السوق. ففي معظم بلدان العينة، تحدَّد تكاليف الأصناف القياسية من خلال عملية مركزية تعكس الدراسات الاستقصائية للسوق وإجراء المناقصات على أساس كل من السعر والجودة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن اختلاف النظم الوطنية القائمة له آثار متباينة على هيكل التكاليف فيما يتعلق بتوفير العتاد وتجهيز الأفراد.

36 - وخلال الزيارات المشمولة بالاستقصاء، طلب مزيد من التفاصيل عن كيفية تحديد التكاليف، بما في ذلك أثر النظم الوطنية وعمليات الاقتناء القائمة ذات الصلة المتصلة بتجهيز أفراد الجيش و/أو الشرطة بالمعدات. وفي بعض البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة، تكون المعدات القياسية باهظة التكلفة نسبيا بسبب الاعتماد على الاستيراد الذي يخضع لتعريفات وتكاليف نقل إضافية. وفي بعض الحالات، أسند للأخصائيين التقنيين عتاد أكثر تخصصا، الأمر الذي أفضى إلى زيادة التكاليف.

37 - **ويبلغ المتوسط المرجح الشهري للفرد في جميع البلدان الـ 10 المشاركة المتخذة كعينة للتكاليف المتكبدة نتيجة لتزويد فرادى الوحدات بالعتاد الشخصي والمعدات 123,50 دولارا (9 في المائة من إجمالي متوسط التكاليف المرجحة).**

3 - النفقات الطبية السابقة للنشر

38 - تمثل التكلفة الشهرية في إطار هذه الفئة إجمالي متوسط المبلغ للفرد، الذي تم تكبده قبل وقت قصير من النشر، والمستهلك خلال فترة النشر القياسية البالغة سنة واحدة. وتشمل البيانات التي قدمتها البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة التكاليفَ المتكبدة من جراء الفحوص الطبية والاختبارات والأشعة السينية والتطعيمات استنادا إلى المتطلبات الإلزامية الموحدة لنشر الأفراد النظاميين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وطُلب تقديم التكاليف المرتبطة بالاختبارات الإلزامية السابقة للنشر المتصلة بمرض فيروس كورونا، وأدرجت هذه التكاليف أيضا في الجدول 2.

(2) أحاطت الجمعية العامة علماً، في قرارها 279/74، بتقرير الفريق العامل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات لعام 2020 (A/74/689). ووفقاً لقرار الجمعية العامة 298/59، يُنشر الدليل كوثيقة للأمم المتحدة بجميع اللغات الرسمية الست.

39 - ولدى العديد من البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة عمليات ونظم واسعة النطاق لإدارة الاحتياجات الطبية السابقة للنشر لأعداد كبيرة من الأفراد النظاميين الذين يجري نشرهم في عمليات حفظ السلام، الأمر الذي يتطلب استثمارات إدارية ونفقات غير مباشرة إضافية. وتؤثر النظم الوطنية وعمليات الاقتناء تأثيرا كبيرا على التكاليف ذات الصلة. وفي حالات قليلة، هناك اختلافات بين النفقات الطبية للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة تبعا لنوع المرفق المستخدم في العمليات الطبية قبل الانتشار.

40 - وقدمت بعض البلدان المتخذة كعيّنة تكاليف الفحوص أو الاختبارات بالإضافة إلى الاحتياجات الطبية السابقة للنشر على النحو المحدد في الاستبيان. وفي حين أن الصحة الجيدة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة النظاميين تعود بفائدة مباشرة على الأمم المتحدة، فإن هذه التكاليف الإضافية لم تدرج في المبالغ الإجمالية بغية كفالة إمكانية المقارنة بين جميع البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة.

41 - وأبلغَت معظم البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة أيضا عن التكاليف المتكبدة نتيجة لإعطاء اللقاحات المضادة لكوفيد-19 للأفراد النظاميين الذين يجري نشرهم في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وتم تكبد هذه التكاليف تمشيا مع الولايات الوطنية المتعلقة بالتطعيم في إطار التصدي للجائحة، وهي لم تدرج في المبالغ الإجمالية.

42 - ولاحظ أيضا عدد قليل من البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة التكاليف المتكبدة فيما يتعلق بالفحوص والإجراءات الطبية بعد نشر الأفراد في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. والتكاليف الطبية المتكبدة بعد النشر، التي شملت اختبارات الإصابة بكوفيد-19 وغيرها من الاختبارات والفحوص النفسية والمشورة، لم تدرج في المبالغ الإجمالية.

43 - **ويبلغ المتوسط المرجح الشهري للفرد في جميع البلدان الـ 10 المشاركة المتخذة كعينة للتكاليف المتكبدة نتيجة لتوفير الفحوص الطبية والاختبارات واللقاحات قبل النشر 35,73 دولارا (2 في المائة من إجمالي متوسط التكاليف المرجحة).**

4 - النقل الداخلي

44 - تشمل هذه الفئة متوسط المبلغ الشهري المنفق للفرد لتغطية التكاليف المتكبدة نتيجة لنقل وحدة ما، ما إن تصبح جاهزة للنشر، إلى نقطة التجمع و/أو المغادرة إلى عملية حفظ سلام تابعة للأمم المتحدة. وهي تمثل إجمالي متوسط المبلغ للفرد، المستهلك خلال فترة نشر قياسية مدتها سنة واحدة. وتمشيا مع المنهجية المعتمدة المتمثلة في استخدام فترة مماثلة، تتصل البيانات تحديدا بتكاليف نقل الأفراد النظاميين الذين تم نشرهم في وحدات مشكلة في بعثات ميدانية للأمم المتحدة في حزيران/يونيه 2021.

45 - وتعكس التكاليف المتكبدة التي أبلغت عنها البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة تنوع الحجم الجغرافي والتضاريس والهياكل الأساسية. وهي تعكس أيضا الاختلافات في كل من النظم الوطنية القائمة فيما يتعلق بتشكيل الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت بعض البلدان المشاركة بيانات عن تكاليف تتعلق بالنقل الداخلي للوحدات/أفراد الشرطة إلى المناطق التي يقام فيها تدريب خاص بالأمم المتحدة، وقد تم تصنيف هذه التكاليف وإضافتها إلى التكاليف الأخرى المتعلقة بالتدريب.

46 - **ويبلغ المتوسط المرجح الشهري للفرد في جميع البلدان الـ 10 المشاركة المتخذة كعينة للتكاليف المتكبدة نتيجة للنقل الداخلي 9,86 دولارات (1 في المائة من إجمالي متوسط التكاليف المرجحة).**

5 - التدريب السابق للنشر الخاص بالأمم المتحدة

47 - تمثل هذه الفئة التكاليف الشهرية المتكبدة للفرد نتيجة للتدريب العام والمتخصص، والتدريب في مجال حفظ السلام الخاص ببعثات بعينها حسب الاقتضاء، الذي يقدم قبل نشر الأفراد في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وتمشيا مع قرار الجمعية العامة 37/49، تحتفظ الدول الأعضاء بالمسؤولية الرئيسية عن تقديم التدريب السابق للنشر للأفراد النظاميين الذين يتم نشرهم، وذلك وفقا للمعايير والتوجيهات ومواد التدريب التي تقدمها الأمم المتحدة.

48 - وتضمن الاستبيان طلبا للحصول على تفاصيل عن التدريب الخاص بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، الذي قدم إلى الأفراد النظاميين قبل إيفادهم. وتشمل المرحلة السابقة للنشر في إطار التدريب على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام التدريبَ على المهارات الفردية والجماعية والتقنية والتكتيكية الخاصة بمهن بعينها، والتدريب على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، والتدريب الخاص ببعثات بعينها، والتدريب على التكامل، الذي يهدف إلى ضمان إمكانية أن تعمل الوحدة ككيان متماسك وفقا لمعايير الأمم المتحدة في سياق البعثة.

49 - وهذه الفئة هي الأكثر تعقيدا، بالنظر إلى أن تكاليف التدريب يمكن أن تشمل أنواعا أوسع من التكاليف، مثل التكاليف التشغيلية لمركز للتدريب على حفظ السلام أو تكاليف إدارة عملية محاكاة معقّدة تنطوي على تنفيذ ولايات الأمم المتحدة. وفي حين ساعدت الزيارات التي تمت بالحضور الشخصي إلى حد كبير في توضيح التكاليف المتعلقة بالتدريب، فإن النظم والنهج الوطنية المختلفة اختلافا كبيرا التي تستخدمها البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة جعلت من الصعب تحديد التكاليف القابلة للمقارنة بشكل كامل. ولوحظ عامل آخر هو الاختلافات الكبيرة، من حيث الوقت المستغرق والمناهج والاستثمارات، بين التدريب العسكري وتدريب الشرطة في بعض الحالات.

50 - **ويبلغ المتوسط المرجح الشهري للفرد في جميع البلدان الـ 10 المشاركة المتخذة كعينة للتكاليف المتكبدة نتيجة للتدريب السابق للنشر الخاص بالأمم المتحدة 28,67 دولارا (2 في المائة من إجمالي متوسط التكاليف المرجحة).**

ثالثا - ملاحظات عامة

51 - فيما يلي بعض الملاحظات العامة المتعلقة بعملية الاستقصاء والبيانات التي جمعت فيما يتعلق بكل فئة من فئات التكاليف الخمس:

(أ) بالإضافة إلى الاختلافات القائمة بين البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة من حيث عدد عمليات النشر ومستوى الدخل، من المهم ملاحظة الاختلاف في تاريخ مساهمات كل من هذه البلدان في حفظ السلام، فضلا عن التنوع الواسع في النظم والنهج الوطنية إزاء تشكيل وحدات عسكرية ووحدات شرطة وكفالة استدامتها. ولهذه العوامل تأثير كبير على عملية إنشاء الوحدات المركبة، إذ يُنفَق وقت طويل وموارد كبيرة على إعداد الأفراد في هذه الوحدات للنشر؛

(ب) لم يكن من السهل دائما عزل استثمارات البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة في مختلف فئات التكاليف عن النفقات العسكرية/نفقات الشرطة العامة. وحتما تم تكبد تكاليف أسهمت، وإن كانت قد أنفقت في أنشطة تتصل بحفظ السلام، في أنشطة ذات طابع أعم اضطلع بها أفراد الجيش أو أفراد الشرطة؛

(ج) نظرا إلى أن أربع فئات من التكاليف تم تكبدها لمرة واحدة لكل عملية نشر، فإن التكلفة الشهرية للفرد تعكس بشكل عام نمط النفقات والاستثمارات من جانب البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة. وفي بعض الفئات، مثل التدريب، يمكن للاستثمارات المتصلة بتخطيط ووضع وتوفير عملية الإعداد ما قبل النشر لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام أن تكون في الواقع نشاطا طويل الأجل يتطلب نفقات رأسمالية كبيرة ويستتبع تكاليف تشغيلية وصيانة مستمرة؛

(د) تتّبع البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة أنماطا مختلفة في استخدام المبالغ المسددة التي تقدمها الأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، تدفع بعض البلدان في العادة كامل المبلغ المسترد، المقصود به تغطية جميع فئات التكاليف الخمس، مباشرة لأفرادها في شكل بدلات. ويزيد هذا الأمر من التباين في التكاليف التي تتكبدها كل من البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة وفي مدى تغطية المبالغ المستردة لتلك التكاليف؛

(هـ) في حالات قليلة، أُبلغ عن نفقات يتفرد بها بلد واحد؛ وفي حالات أخرى، حُدّدت تكلفة بوصفها مهمة تمشيا مع النظام الوطني للبلد المساهم (من قبيل التكاليف المتصلة بمُعالي أفراد الوحدات). وبما أن الاستعراض ينطبق على التكاليف العامة والأساسية لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، فإن هذه التكاليف الفردية مبينة في الفرع أدناه المعنون "التكاليف الأخرى"؛

(و) تؤثر منطقة الانتشار على معظم فئات التكاليف الخمس. فكلما ارتفع مستوى المخاطر في فرادى بعثات حفظ السلام، قد يتم تكبد تكاليف إضافية غير متسقة. ووردت في بعض الاستبيانات أمثلة على هذه التكاليف، بما في ذلك التكاليف المتعلقة ببدل الخطر، والتدريب المتخصص، والمعدات المتخصصة، واللقاحات الإضافية؛

(ز) تختلف التكاليف أيضا حسب نوع النشر. فغالبا ما تختلف تكلفة نشر أنواع عامة من الوحدات عن تكلفة نشر وحدة متخصصة. وعلاوة على ذلك، فإن وحدات الشرطة غير موجودة في معظم الحالات بشكل تلقائي، وهي تُشكّل خصيصا للخدمة في عمليات الأمم المتحدة. وعادة ما تقيم قبل نشرها، بما في ذلك لأغراض التناوب. ويتطلب ذلك مهل إنجاز وعمليات إعداد أطول بكثير قبل النشر؛

(ح) بالمثل، فإن لمدة النشر تأثير على التكاليف. وفي حين حددت الجمعية العامة في قرارها 261/67 دورة تناوب الأفراد العادية عند 12 شهرا، اختارت بعض البلدان المساهمة أن يتناوب أفرادها على فترات أقصر. وتتناسب تكاليفُ إعداد القوات في هذه الحالات مع عدد عمليات التناوب التي تجرى سنويا؛

(ط) طوال عملية الاستقصاء، عمل فريق الأمانة العامة مع البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة للقيام قدر الإمكان بعزل تكاليف عامة محددة. وتحقيقا لهذه الغاية، ألغيت في البيانات المقدمة عوامل شتى أدت إلى تكاليف غير شائعة أو تكاليف عامة. وترد أي فئات إضافية من التكاليف، ما عدا المتوسطات المرجحة للتكاليف، في الفرع المعنون 'التكاليف الأخرى'؛

(ي) في حين أن التكاليف التي تكبدتها البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة قد تغيرت منذ إجراء الاستقصاء السابق، فإن متوسط التكلفة يتأثر أيضا بالفروق في كل من شكل عينة البلدان المشاركة وترجيحها داخل مجموعة العينة.

رابعا - التكاليف الأخرى

52 - بالإضافة إلى فئات التكاليف الخمس الصادر بها تكليف، تضمن الاستبيان طلبا للحصول على معلومات عن أي تكاليف أخرى تتكبدها البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة. وبعض التكاليف المبلغ عنها جديرة بالملاحظة، وإن كانت في معظم الحالات غير مشتركة بين جميع البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة. وتتعلق إحدى التكاليف التي أبلغت عنها سبعة بلدان بإصدار جوازات سفر. وبلغت أدنى تكلفة إضافية للفرد 1,26 دولار، في حين بلغت أعلى تكلفة إضافية للفرد 15,15 دولارا.

53 - وتبين النقاط التالية بعض التكاليف الإضافية المبلّغ عنها في الفئات الخمس:

(أ) *البدلات* - نظرا لطبيعة هذه الفئة، لم يبلغ عن أي بدلات إضافية تتجاوز تلك المدرجة في المتوسط المرجح؛ ولم تعتبر البدلات الأخرى المبلغ عنها خاصة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛

(ب) *العتاد الشخصي والمعدات* - أبلغ عدد من البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة عن توفير أصناف من العتاد الشخصي والمعدات تضاف إلى تلك المطلوبة في معايير الأمم المتحدة. وشملت تلك الأصناف ملابس وكذلك معدات خاصة بالبعثة. وبلغت أدنى تكلفة إضافية للفرد شهريا بالنسبة للأصناف الأخرى في هذه الفئة 1,43 دولار، في حين بلغت أعلى تكلفة 84,11 دولارا؛

(ج) *النفقات الطبية السابقة للنشر* - وفقا للنظم الوطنية، أبلغت معظم البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة عن تكاليف تتصل بإجراءات طبية أو أصناف معدات متنوعة، تضاف إلى التكاليف التي تقتضيها معايير الأمم المتحدة، بما في ذلك توفير الاختبارات واللقاحات واللوازم الطبية الإضافية. وتراوحت التكلفة الإضافية للفرد شهريا في هذه الفئة بين 0,28 دولار كحد أدنى و 19,90 دولارا كحد أقصى؛

(د) *النقل الداخلي* - أبلغ بلد واحد على الأقل من البلدان المشارِكة المتخذة كعيّنة عن تكاليف إضافية تتعلق بنقل المعالين إلى موقع إقامة قبل نشر أفراد الوحدات في بعثة لحفظ السلام. وتبين أن التكلفة الإضافية للفرد شهريا في هذه الفئة تبلغ نحو 8,13 دولارات؛

(هـ) *التدريب* - يتناسب نطاق التكاليف في هذه الفئة بشكل مباشر مع التباين في أنواع برامج التدريب الإضافية المقدمة لمختلف الوحدات. وقد حددت بعض البلدان أيضا بدلات مستحقة الدفع لأفراد الوحدات أثناء تدريبهم السابق للنشر. وتراوحت التكاليف المبلغ عنها بين 2,43 دولار كحد أدنى و 27,43 دولارا كحد أقصى للفرد شهريا.

54 - وأشارت بعض البلدان المشاركة إلى تكاليف مرتبطة بعودة الوحدات أو فرادى أفراد الوحدات إلى مزاولة مهامهم العادية و/أو إعادة إدماجهم، بعد نشرهم في عملية لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة. وشملت هذه التكاليف الإضافية الحجر الصحي الإلزامي، واختبارات الإصابة بكوفيد-19، والفحوصات الطبية الأخرى، والنقل الداخلي، والتدريب.

خامسا - التكاليف الخاصة بنشر حفظة السلام من النساء

55 - ارتفع عدد النساء في صفوف الأفراد النظاميين العاملين في حفظ السلام المنتشرات في الوحدات على مدى السنوات الأربع الماضية، من 358 3 في كانون الثاني/يناير 2018 إلى 538 4 في كانون

الأول/ديسمبر 2021. وللنساء العاملات في حفظ السلام احتياجات ومتطلبات محددة فيما يتعلق بإيفادهن إلى عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

56 - وتضمن الاستبيان طلبا للحصول على معلومات محددة عن التكاليف المرتبطة بنشر النساء العاملات في حفظ السلام. وعلى الرغم من أن جميع البلدان الـ 10 المشاركة تقوم بنشر أفراد نظاميين من النساء، لم يبلغ إلا عن بعض التكاليف الخاصة بالنساء العاملات في حفظ السلام. ومعظم التكاليف المبلغ عنها تتصل بالتقاليد الوطنية، ولذلك لا يمكن اعتبارها مشتركة أو أساسية بالنسبة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

57 - وفيما يلي ملاحظات بشأن التكاليف المبلغ عنها، حسب الفئة، فيما يتعلق بنشر حفظة السلام من النساء:

(أ) *البدلات* - أبلغ أحد البلدان المتخذة كعينة عن تقديم دعم إضافي إلى النساء العاملات في حفظ السلام على أساس كل حالة على حدة؛

(ب) *العتاد الشخصي والمعدات* - أبلغ عدد قليل من البلدان المشاركة المتخذة كعينة عن أصناف محددة من العتاد الشخصي المقدم إلى أفراد الوحدات من النساء وضابطات الشرطة استنادا إلى التقاليد الوطنية؛

(ج) *النفقات الطبية السابقة للنشر* - أبلغت البلدان التي توفد أفرادا من النساء إلى الوحدات عن تكاليف إضافية تتعلق بإجراء اختبارات الحمل وفحوص أمراض النساء. وتراوحت التكاليف المبلغ عنها بين 0,30 دولار كحد أدنى و 4,26 دولارات كحد أقصى للفرد شهريا.

سادسا - الإجراءان المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما

58 - **يُطلب إلى الجمعية العامة القيام بما يلي:**

(أ) **أن تحيط علما بتقرير الأمين العام؛**

(ب) **أن تعرب عن تقديرها لبلدان العيّنة لمشاركتها في الاستقصاء.**